

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-48201

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-48201-2021)

في الدعوى المقامة

المستأنفة
المستأنف ضده

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
ضد/ المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 2022/10/27م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍ من:

الدكتور/ ... رئيساً
الدكتور/ ... عضواً
الأستاذ/ ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2021/04/21م، من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-160) الصادر في الدعوى رقم (Z-12458-2020) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

إلغاء قرار المدعى عليها/ الهيئة العامة للزكاة والدخل، في مواجهة المدعي/ ... (رقم مميز ...) ضد قرار المدعى عليها/ الهيئة العامة للزكاة والدخل، في شأن الربط الزكوي محل الدعوى.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلانحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعرضت الهيئة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنها تدّعي بأنه وفيما يخصّ (الربط الزكوي التقديري لعام 2018م) فتوضّح الهيئة أن الدائرة وضعت عبء إثبات ممارسة المكلف للنشاط على عاتق الهيئة مغفلة بذلك ظاهر الحال والنصوص النظامية، فظاهر الحال أن المكلف لديه سجل تجاري برقم (...) يدل على ممارسته للنشاط وفق ما نصّت عليه المادة (15) من لائحة جباية الزكاة، وعليه فإن الهيئة تطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الخميس 2022/10/27م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرني عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف فتقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولانحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن (الربط الزكوي التقديري لعام 2018م)، وبعد اطلاع الدائرة على استئناف الهيئة، ولما كان الأصل محاسبية المكلفين بناءً على ما يقدمونه من إقرارات، وما يدعمها من الحسابات النظامية المراجعة، وبعد اطلاع الدائرة على دفعات الطرفين، وحيث لم يقدم المكلف ما يثبت عدم ممارسته للنشاط، وبما أنه يحق للمستأنفة إجراء الربط التقديري على المكلف بما أنه لم يقدم إقرار حسبما نصت عليه الفقرة (ب) من الفقرة (5) من المادة (الثالثة عشرة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة، وبما أن المستأنفة احتسبت وعاء الزكاة بناءً على رأس المال الظاهر في السجل التجاري للمكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة موضوعاً بناءً على ما تقدم من أسباب.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبية الدخّل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-160) الصادر في الدعوى رقم (Z-12458-2020) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف الهيئة بشأن (الربط الزكوي التقديري لعام 2018م)، ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبية الدخّل في مدينة الرياض، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو عضو
الدكتور/ ... الأستاذ/ ...
رئيس الدائرة
الدكتور/ ...